

الباب الثالث

في الاحتكار والتسمير

٩٧١٥ - بئسَ العبدُ المحتكرُ ، إن أرخصَ اللهُ تعالى الأسعارَ حزنً ، وإن أغلاها الله فرحاً . (طب هب عن معاذ) .

٩٧١٦ - الجالبُ مرزوقٌ ، والمحتكرُ ملعونٌ . (ه عن عمر) .

٩٧١٧ - الجالبُ إلى سوقنا كالجهادِ في سبيلِ الله ، والمحتكرُ في سوقنا كالملحدِ في كتابِ الله . (الزبير بن بكار في أخبار المدينة ك عن اليسع بن المغيرة مرسلًا) .

٩٧١٨ - من احتكرَ على المسلمينَ طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس . (حم ه عن عمر) .

٩٧١٩ - من احتكرَ حكرةً يريدُ أن يُغليَ بها على المسلمين فهو خاطيءٌ وقد برئت منه ذمةُ الله ورسوله . (حم ك عن أبي هريرة) .

٩٧٢٠ - من احتكرَ طعاماً على أُمّتي أربعينَ يوماً وتصدّقَ به لم تُقبلَ منه . (ابن عساكر عن معاذ) .

٩٧٢١ - من تمنى على أمّتي الغلاء ليلة واحدة أحبّ الله عمله أربعين سنة . (ابن عساكر ك عن ابن عمر) .

٩٧٢٢ - المحتكر مَلْعُونٌ . (ك عن ابن عمر) .

٩٧٢٣ - لا يحتكر إلا خاطي . (حم د ت عن عبد الله بن عمر) .

٩٧٢٤ - نهى عن الحُكْرَةِ بالبلد، وعن التَّلَقِّي وعن السَّوْمِ قبل طُلُوع الشمس وعن ذَبْحِ قِيٍّ ^(١) النعم . (هب عن علي) .

التسمير

٩٧٢٥ - بل الله يخفّض ويرفع ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحدٌ وليس لأحدٍ عندي مظلمة . (د هق عن أبي هريرة) .

٩٧٢٦ - إن الله تعالى هو الخالق القابض الباسط المُسعّر ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحدٌ بمظلمة ظلمتها إياه في دمٍ ولا مالٍ . (حم د ت ه ح هق عن أنس) .

٩٧٢٧ - إن غلاء أسعاركم ورخصها بيد الله ، إني لأرجو أن ألقى الله وليس لأحدٍ منكم قبلي مظلمة في مالٍ ولا دمٍ . (طب عن أنس) .

٩٧٢٨ - إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحدٌ منكم بمظلمة ظلمته . (ه عن أبي سعيد) .

(١) هي التي تقتل للدر والولد ، واحدها : قَيْثَةٌ اه النهاية (٤/١١٧) . ص .

٩٧٢٩ - لَا تُقِينَنَّ اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُعْطِيَ أَحَدًا مِنْ مَالِ أَحَدٍ شَيْئًا
بغیر طیبِ نفسٍ إنما البیعُ عن تراضٍ . (هق عن أبي سعید) .

الاحتكار من الرکال

٩٧٣٠ - أَبْشِرْ فَإِنَّ الْجَالِبَ إِلَى سَوْقِنَا كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
وَالْمُحْتَكِرُ فِي سَوْقِنَا كَالْمُلْحَدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ . (ك عن اليسع بن المغيرة) ^(١) .

٩٧٣١ - مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌ . (م ق عن معمر بن عبد الله) .

٩٧٣٢ - مَنْ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَقَدْ بَرَىءَ مِنَ اللَّهِ ، وَبَرَىءَ
اللَّهُ مِنْهُ وَأَيُّمَا أَهْلٌ عَرَصَةٌ أَصْبَحَ فِيهِمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ فَقَدْ بَرئتُ مِنْهُمْ ذِمَّةُ
اللَّهُ تَعَالَى . (ش م بزع ك حل عن ابن عمر) (ك عن أبي هريرة) .

٩٧٣٣ - مَنْ احْتَكَرَ طَعَامًا أَوْ تَرَبَّصَ بِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ طَحَنَهُ
وَحَبَزَهُ وَتَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ . (ك ر ابن النجار عن دينار بن أبي
مكيس ^(٢) عن أنس) ودينار متهم ، قال (حب) : روى عن أنس
أشياء موضوعة) .

(١) اليسع بن المغيرة الخزومي المكي قال أبو حاتم : ليس بالقوي وذكره ابن
حبان في الثقات . تهذيب التهذيب (٣٧٨/١١) . ص .

(٢) دينار أبو ميكيس الحبشي يروي عن أنس ، ذلك التسالف المتهم =

٩٧٣٤ - أهلُ المدائن الحُبساء في سبيل الله ، فلا تحتكروا عليهم الطعامَ ولا تُغلوا عليهم الأسعارَ ، ولا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ ، ولا يسمُ الرجلُ على سَومِ أخيه ، ولا يخطبُ على خِطْبته ، ولا تُكفَى المرأةُ إناءَ أختها ، وكلُّ رِزْقِه على الله عز وجل . (طب وابن عساكر عن أبي أمامة) .

٩٧٣٥ - من حبس طعاماً أربعين يوماً ثم أخرجهُ فطحنه وخبزه ثم تصدَّق به لم يُقبل منه . (الخطيب عن دينار^(١) عن أنس) .

٩٧٣٦ - من حملَ إلينا طعاماً فهو في ضيافتنا^(٢) حتى يخرج ، ومن ضاعَ له شيءٌ فأنا ضامنٌ له ، ولا ينبغي في سوقنا محتكرٌ . (ك في تاريخه عن ابن عمرو) .

= وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٠/٢) حدث في حدود (٢٤٠)
بوقاحة عن أنس بن مالك . ثم سرد هذا الحديث وغيره . اهـ .
ومذكور اسمه هكذا : دينار بن أبي مكيس الحبشي فاحذف لفظ : ابن .
والصواب كما ذكر الذهبي : دينار أبي مكيس الحبشي . ص .

(١) هذا الحديث ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٠/٢) عن دينار أبي مكيس . ومرت ترجمته عند حديث (٩٧٣٣) وعرفت مرتبته فلا حاجة للتكرار . ص .

(٢) كان اللفظ في الأصل المطبوع : « ضاقتنا » ، ولدى الرجوع لمتن كثر العهد (٣٣٦/٢) تبين لي : « ضياقتنا » . ص .

٩٧٣٧ - من دخل في شيء من أسعار المسلمين لينغيه عليهم كان حقاً على الله أن يقدفه في معظم من النار ، ورأسه أسفله . (ط حم طب ك ق عن معقل بن يسار) .

٩٧٣٨ - لا يحتكر إلا الخوانون . (عب عن صفوان بن سليم) مرسلًا .

٩٧٣٩ - يحشر الحكّارون وقتلة الأنفس إلى جهنم في درجة . (عد وابن لال وابن عساكر عن أبي هريرة) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

٩٧٤٠ - من جلب طعاماً إلى مصر من أمصار المسلمين كان له أجر شهيد . (الديلمي عن ابن مسعود) .

التفسير من الأكمال

٩٧٤١ - إن الله تعالى هو المقوم ، إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها في نفس ومال . (حم والخطيب عن أبي سعيد) .

٩٧٤٢ - إن الله تعالى هو المصور القابض الباسط ، واني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في عرض ولا مال . (طب عن أبي جحيفة) .

٩٧٤٣ - إن الله تعالى يخفضُ ويرفعُ ، وإني لأرجو أن ألقى الله
وليس لأحدٍ عندي مظلمةٌ . (حم عن أبي هريرة) أن رجلاً قال : يا
رسول الله سَعَرَ قال : فذكره .

٩٧٤٤ - بل اللهُ يخفضُ ويرفعُ ، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس
لأحدٍ عندي مظلمةٌ . (د ق عن أبي هريرة) أن رجلاً قال : يا رسول الله
سَعَرَ قال : فذكره .

٩٧٤٥ - إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحدٌ بمظلمةٍ ظلمته .
(ه عن أبي سعد) .

٩٧٤٦ - ألا لألقينَّ اللهَ عز وجل قبلَ أن أعطيَ أحداً من مالِ
أحدٍ بغيرِ طيبٍ نفسه . (ع حب ص عن أبي سعيد) قال : شكى
الناسُ إلى رسول الله ﷺ غلاءَ السعر وقالوا سَعَرَ قال : فذكره .

٩٧٤٧ - الغلاءُ والرخصُ جُنْدَانِ من جنودِ الله تعالى ، اسمُ أحدهما
الرَّغْبَةُ ، واسمُ الآخرِ الرهبةُ ، فإذا أرادَ اللهُ أن يُغْلِيه قَذَفَ اللهُ الرَّغْبَةَ
في صدُورِ الثَّجَارِ فَرَغِبُوا فِيهِ فخبَسُوهُ ، وإذا أرادَ اللهُ أن يُرَخِّصَهُ قَذَفَ
اللهُ الرَّهْبَةَ في صدُورِ الثَّجَارِ فَأَخْرَجُوهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ . (ع ق والخطيب
والرافعي والديلمي عن عبد الله بن المشي عن عمه ثُمَامَةَ عن جد أنس) وأورده
ابن الجوزي في الموضوعات .

٩٧٤٨ - لا يسألني الله عن سُنَّةٍ أُحدثتها فيكم لم يأمرني بها، ولكن
سَلُّوا اللهَ من فضله . (طب والبعوي عن عبيد بن نَضْلَةَ^(١)) قال : أصاب
الناس سُنَّةٌ فقالوا : يا رسول الله سَعَرِ لنا قال : فذكره .

٩٧٤٩ - ما سَخَطَ اللهُ عز وجل على أمةٍ إلا أغلى سمرها وأكسَدَ
أسواقها ، وأكثرَ فسادها واشتَدَّ جورُ سلطانها ، فعند ذلك لا
يُزَكِّي أغنياءُها ، ولا يَعِفُّ سُلطانُها ، ولا يصلي فقراؤها . (ابن
النجار عن ابن عباس) .

(١) عبيد بن نَضْلَةَ : أبو معاوية الكوفي المقرئ . قال المجلي : كوفي تابعي ثقة
وقال النسائي : ثقة . توفي في ولاية بشر سنة ٧٤ .
وقال أبو نعيم الحافظ في المعرفة : مختلف في صحبته . اهـ تهذيب التهذيب
(٧٥/٧) ص .

